

في قوله في لفظه ووالد لفظه لا يجوز ان يخط على لفظه

كالقول في لفظه ووالد لفظه لا يجوز ان يخط على لفظه
والجواب في قوله ووالد لفظه لا يجوز ان يخط على لفظه
في مثله كما سمي جزاء سمي ايضا بساكنه وان كان الجزر معلوما
او مجهولا واخرص على التام في دعوى الترادف بان الترادف
الجزر لا يطلاق على العدد المجهول وان لم يكن جزرا وهذا
لا يستعمل الجزر في بعضها بعد بعضا عددا كجاء في
او في لفظه في بعضها كجاء في بعضها عددا كجاء في
وذلك بان بعض نوع واحد من الثلاثة مساو للثلاثة
فكأنها واحدة في جانبها واخر من نوع واحد
مساو لنوع واحد من النوعين في جانبها فتمتع المتبادل بين
الثلاثة وبين اثنين منها وتختلف اللفظان في الترادف في بعض
اللاك صور وهي عدد جزر اموالا وجزورا ثم جزو جزو كما
وعدا اموال عدل جزورا وعددا ان المفرد منها لا يخلو
منه ان يكون واحدا من المناوع الثلاثة فيقسم اقلها من
وتسمى هذه الصور الثلاثة بالمساكنة المركبة والمفترقات
والاخرى ان يخصص في ثلاثة صور ايضا وهي اموال عدل جزورا
ثم اموال عدل عددا ثم جزو عددا وتسمى هذه الصور الثلاثة
بالمساكنة البسيطة البسيطة لها ولا مفرد منها المفرد وكان
المفرد من المفرد على المكية لغير المفرد طبعها وتكون كجاء في
وهي كجاء في اصطلاحها ثم قسم على المسائل المفرد على اموال
الجزر ثم على اموال المفرد ثم على اموال المفرد
وهي كجاء في اصطلاحها ثم قسم على المسائل المفرد على اموال
الجزر ثم على اموال المفرد ثم على اموال المفرد
في اصطلاح الفرض قوله اولها في الاصطلاح الجارح

انما يدعى في هذا الموضع وان هذا الفرض مخصص في بعض مسائلها

كما قال في قوله في اصطلاحها كجاء في

كما قال في اصطلاحها كجاء في

ان تعادل اموال بالاجزاء وان كان عادتها ان تعادل
فهي بلها فان قسم المال في الاجزاء وان تعادل بالجزر عددا
فذلك سلوها على ما حدا بها بالنسبة لغيره لانه لا ولي
كما مر وذكر ان المسئلة بل او ان تعادل اموال بالاجزاء والثانية
ان تعادل اموال بالعدد والثالثة ان تعادل الجزر والعدد وهي
ان العدد كثيرا فغيره بالاجزاء وبالعدد والعدد والعدد
فان قسم على اموال ان وجدتها واقسم على الاجزاء ان عدتها
فخصها المسائل البسيطة فخرجها الجزر سوى الوسيطة
فانما يخرج فيما المال حسب ما قد تفتقروا السؤال
بين هذه طرائق طريق العمل الموصل لمعرفة القدر المجهول
في كل مسئلة من المسائل البسيطة وهي ان تقسم في المسئلة الى
عددها اجزاء على عددها اموال وفي الثانية العدد على عددها اموال
ايضا وهذا مرادك بقوله فاقسم على اموال ان وجدتها في الاول
والثانية واقسم العدد على عددها اجزاء في المسئلة ان لا يكون
مرادك بقوله واقسم على اموال ان عددها اي عددها اموال
وذلك في الثانية فالتاريخ بالقسمة هو مقدار الجزر في المسئلة
الماول والثالثة وتخرج مقدار المال في المسئلة الوسيطة وهي
الثانية لانه المسئول عنه فيها هو مقدار المال فاحصه له عدله
وهو العدد معلوم ضرورة مثال المسئلة اموال ان يعرل
عنه اجزاء كجزر وكالمثال فاقسم عشرة على اموال
على اثنين على اموال شرح محمد في مثل الجزر الا ان المال هو
وهو خمسة وعشرون ونوبل نصفه مال يعول ثلثه اجزاء فاقسم

البسيطة

